

# 1001 - حكم صلاة الإمام بالمؤمنين إذا كان به جرح - نور على الدرب

الدر

عبدالعزيز بن باز

اخونا يقول ما حكم من صلى بالناس جماعة وفيه جرح اذا كان الجرح عليه شيء من الجبائر يمسحه عليه او تيمم عنه لانه لا لا جريدة عليه فتوضاً الموضوع الشرعي - [00:00:00](#)

ثم تيمم عن محل جرح فصلاته صحيحة والحمد لله ولا يضر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلى عليه صلى باصحابه وقد اصابه ما اصابه يوم احد عليه الصلاة والسلام من الجراحات وهو امامهم عليه الصلاة والسلام عالجها وصلى - [00:00:22](#) عليه الصلاة والسلام وهكذا ما يستشقه في المدينة وسقط عن دابة وجلس في البيت مدة وهو يصلى باصحابه عليه الصلاة والسلام اللهم صلى على فلا حرج في ذلك. نعم. اذا كان هناك رماد على الجرح فلا يمسح عليه. يمسحه. وان كان ما - [00:00:39](#) مخشوفا لا يستطيع بعثه عليه ولا فانه يتوقف الصلوة ثم يتيمم بالنية عن محل الجرح. بارك الله فيكم انما المحظور اذا كان الجرح ينزف وادا كان يزوج عليه شيء ما يمسكه يعني عالج. نعم. حتى يمسك يمسك - [00:00:55](#)

وادا كان ماشي فالاولى بان لا يؤم الناس اذا كان يمشي ما وجد حيلة ايوه لا جبيرة ولا شي يمسك الدم ايوه هو مثل صاحب السلف ايوه والاحوط له ولا يؤم الناس - [00:01:11](#) نعم اذا كان جرحه يمشي اما اذا كان واقفا عليه جبيرة وعليه ظماد او ليس عليه شيء لكنه واقف فانه اذا كان ما عليه شيء وادا كان عليه مسح عليه وكفى - [00:01:21](#)

قالت على افتراض ان اخانا صلى بالناس وجرحه ينزف وليس عليه جبيرة على هذا الافتراض. فما حكم وعلى الراجح صحيحة الحمد لله ولا يلزم الاعادة والحمد لله بالنسبة للامام والمؤمن نعم بارك الله ما استطعتم الحمد لله الحمد لله - [00:01:37](#)